

و حيث إن شركة «4SM SARL» تنتمي إلى شركة استثمار Elliott التي تعمل في جميع أنحاء العالم، والتي ليس لديها أي تواجد بالمغرب ؛

و حيث إن شركة «EHC MAROC» تمتلك البقعة الأرضية المشيد عليها فندق «Four Seasons Resort Marrakech» من فئة 5 نجوم، كما أنها تمتلك أيضا الفندق والإقامة الخاصة المشيدة على هذه البقعة ؛

و حيث إن سوق الفنادق بالمنطقة الجغرافية المعنية سوق متفرقة تعرف منافسة مهمة بين فاعلين كبار كفندق Mamounia و Fairmount و Royal Palm و Sofitel و Naoura Barrière و فاعلين ذوي حجم متوسط كفندق Royal Mirage و Ritz Mandarin Oriental ؛

و حيث إن هذه العملية ليس من شأنها أن تخل بقواعد المنافسة الحرة على المستوى الأفقي والعمودي داخل سوق الخدمة الفندقية.

أصدر القرار التالي :

مادة فريدة

يرخص مجلس المنافسة لعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة باقتناء شركة «4SM s.a.r.l» لنسبة 81.35 % من أسهم رأسمال شركة «EHC Maroc s.a».

وحرر بالرباط في 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019).

الإمضاء : ادريس الكراوي.

قرار لمجلس المنافسة عدد 71 / ق / 19 صادر في 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019) والمتعلق بعملية التركيز الاقتصادي التي تخص اقتناء شركة «4SM s.a.r.l» لأسهم رأسمال شركة «EHC Maroc s.a».

مجلس المنافسة.

بناء على القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 الصادر في 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وبناء على تبليغ عملية التركيز الاقتصادي التي تخص اقتناء شركة «4SM s.a.r.l» لنسبة 81,35% من أسهم شركة «EHC Maroc s.a»، والمسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة بتاريخ 20 ماي 2019 تحت عدد 51/ع.ت.إ/19 ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية بتاريخ 28 ماي 2019 ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر الموضوع لمشروع القرار بتاريخ 21 من ذي القعدة 1440 (24 يوليو 2019) ؛

و حيث إن هاته العملية تعتبر عملية تركيز اقتصادي طبقا للمادة 11 من القانون رقم 104.12 ؛

و حيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، كون أسقف أرقام المعاملات المنصوص عليها في المادة 8 من المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، قد تم تجاوزها ؛

و حيث إن شركة «4SM SARL» تم إنشاؤها من أجل عملية التركيز هاته ؛